

توظيف الاتجاه المقاصدي في التفسير وأثره في التجديد

Employing The Purposive Direction In Interpretation And Its Impact On Renewal

طالبة الدكتوراه سميرة بن حمودة¹

كلية العلوم الإسلامية جامعة باتنة¹

مخبر الفقه الحضاري ومقاصد الشريعة

samira.benhamouda@univ-batna.dz

د/ مسعودة عدوى

كلية العلوم الإسلامية جامعة باتنة¹

مخبر العلوم الإسلامية في الجزائر

adoui.mess@gmail.com

تاریخ القبول: 2022/03/16 تاریخ الإرسال: 2021/01/03

الملخص:

تمحورت هذه الدراسة حول: "توظيف الاتجاه المقاصدي في التفسير وأثره على التجديد"، والتي تطرح إشكالية البحث عن توظيف المقاصد في العملية التفسيرية وأثر ذلك على التجديد في التفسير، كون هذا الاتجاه من الطرق والأساليب التي يفهم بها الخطاب القرآني، وتظهر من خلالها جوانبه الهدائية والإصلاحية بما يتوافق مع روح العصر، وهذا ما يثبت الإعجاز لهذا الكتاب المبين.

وتسعى هذه الورقة إلى بيان دور إعمال المقاصد كوسيلة لفهم معاني القرآن الكريم، وأثر ذلك على التجديد في التفسير. حيث توصل البحث إلى أن الاتجاه المقاصدي في التفسير يُعد نوعاً من التجديد في التفسير رغم أن المقاصد صاحبت نزول التشريع؛ لما يقدمه من المعانى المتواقة وروح العصر ويشهد لذلك ما تم الوقوف عليه من نماذج من بعض التفاسير المعاصرة، تضمنت نظرات مقاصدية في بيان معانى آيات القرآن وتفسيرها، مما أضاف وجهها من وجوه التجديد في التفسير.

الكلمات المفتاحية: الاتجاه؛ المقاصدي؛ التجديد؛ التفسير.

Abstract:

The present Piece of research endavours to inquire into the deployment of the Quranic purposive approach to the interpretation of religious texts and the effect of that latter on renewal movements .since the former approach implements Quranic purposes in its pursuit, it secures an interpretation that reveals the guidance-missionary and reformatory aspects in religious discourse .in that ,the present paper is an attempt to elucidate the role of purposes adopting toward fathoming Quran and what is asserts.

¹- المرسل المؤلف.

On completion of the researching process, the results denote that the purposive approach, per se, brings about renewal of sorts.

Given that purposes were concomitant the descent of the holy Quran notwithstanding, the integration of purposes into contemporary movements proves that the approach under question is accredited the renewal found in some of the contemporary interpretation approaches.

Key words: direction; purposive; renovation (renewal); interpretation.

مقدمة:

لقد حظي القرآن الكريم بالحفظ والعناية ما لم يحظ به غيره من الكتب، ومن أبرز اهتمامات العلماء بهذا الكتاب العزيز البحث عن دلالة وفهم معانيه منذ نزوله، فقد مررت العملية التفسيرية بمراحل شتى من التدوين والتأصيل والتقرير واتخذ أصحابها طرقاً واتجاهات ومناهج لتحصيل فهم المراد من كلام الله تعالى، لكن الغالب عليها التحليل والاستطراد في المباحث اللغوية والكلامية؛ إلا أن هذا لا يعني أن المتقدمين لم يقدموا إضافة أو تجدیداً؛ بل المطلع والمتمعن في ثنايا مؤلفاتهم يلحظ أن كل عصر وجد فيه من يجدد ويضيف ما يراه صالحاً ولازماً في عصره؛ لتحقيق المصلحة العاجلة والأجلة إلى أن ظهر التجديد في التفسير بأساليب ومناهج متعددة بشكل جلي مع الأخذ بالأصل وهو النقل، والتمسك بالشروط والضوابط والدعوة إلى الانفتاح على العلوم والمستجدات.

فالقرآن الكريم اختصه الله بصلاحه لكل زمان ومكان؛ فمعانيه تتجدد وما يتواافق مع كل عصر، وهذا ما قرره المجددون والمصلحون من أن: "القرآن يفسر الزمان" لما في ذلك من أثر إصلاحي وهدائي، وهذا من إعجاز هذا الكتاب المبين. والهداية عامة لكل الناس إلا أنها تتجدد في أسلوبها بتجدد المجتمعات، مما يستدعي التجديد في الطرق والمناهج لفهم المراد من الخطاب وإثبات التوافق بين نصوصه وما يظهر من الحقائق في كل عصر إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. ومن الأساليب التي لها دور في التجديد، توظيف المقاصد لتفسيير كتاب الله والكشف عن معانيه؛ وذلك من خلال تقصيد الآيات والأحكام، وبيان مقاصد الخطاب القرآني والاستدلال بها وغيرها، وظهر هذا المنحى لدى العديد من العلماء وكان له عظيم الأثر في التجديد في التفسير، ومن هؤلاء سيد قطب ومحمد رشيد رضا وأبن عاشور وغيرهم. ويمكن القول أن التفسير المقاصدي لا يزال في بداياته يحتاج إلى تضافر الجهود لتكوين منظومة قرآنية يمكن توظيفها على أرض الواقع.

من هنا تظهر أهمية توظيف المقاصد في بيان معاني القرآن ودورها في التجديد في التفسير. وفي ضوء ما سبق كان منطلق هذه الدراسة الموسومة بـ "توظيف الاتجاه المقاصدي في التفسير وأثره في التجديد" والذي يطرح إشكالية البحث عن كيفية توظيف المقاصد في العملية التفسيرية وأثره على التجديد؟

والذي يهدف إلى إبراز دور إعمال المقاصد كوسيلة في فهم معاني القرآن ودوره في التجديد في التفسير؟ ولعلاج الإشكالية السابقة، سنبحث الموضوع وفق هذه الخطة المتشكّلة من محورين أساسيين يتضمّن الأول التعريف بالتفسير، المقاصد والاتجاه المقاصدي في التفسير، بينما يتناول الثاني بيان نماذج تطبيقية لتوظيف المقاصد عند بعض المفسرين. هذا فضلاً عن تصدير البحث بمقدمة وتذييله بخاتمة تُبرز أهم النتائج المتوصّل إليها.

خطة البحث:
مقدمة

المطلب الأول: الإطار النظري للبحث

- أولاً: التعريف بالتفسير.
- ثانياً: التعريف بالمقصاد.
- ثالثاً: التعريف بالاتجاه المقصادي في التفسير.

المطلب الثاني: نماذج تطبيقية للتوظيف المقصادي في التفسير

- أولاً: تفسير المنار لمحمد رشيد رضا.
- ثانياً: تفسير مجالس التذكير لابن باديس.
- ثالثاً: تفسير الشعراوي.

خاتمة

المطلب الأول: الإطار النظري للبحث

والمقصود من هذا المطلب هو التعريف بمصطلحات وحدود البحث، وهي التفسير، المقصاد، التجديد في التفسير، ثم بيان مفهوم الاتجاه المقصادي في التفسير.

أولاً: التعريف بالتفسير

التفسير لغة: مشتق من الفسر وهو الإبانة وكشف المغطى، والبيان¹، ومنه قوله تعالى: «وَلَا يَأْتُونَكَ بِمِثْلِ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَقْسِيرًا» (الفرقان: 33)، وقيل هو مقلوب السفر: تقول أسفر الصبح إذا أضاء²، وسفرت المرأة سفوراً إذا ألقـت خمارها عن وجهها³.

ورغم اختلاف المعاني اللغوية للتفسير، إلا أن دلالتهما تعني كشف المغلق وبيانه، وإظهار الخفي.
أما من الناحية الاصطلاحية فقد تعددت تعاريفات أهل العلم له:

- 1- فقد عرفه أبو حيان الأندلسي بقوله: "علم يبحث فيه عن كيفية النطق بالألفاظ القرآن و مداراتها و أحكامها الإفرادية والتركيبية و معانيها التي تحمل عليها حال التركيب و تتمات ذلك"⁴.
- 2- و عرفه الإمام الزركشي بقوله: «هو علم نزول الآية و سورتها وأقاصيصها والإشارات النازلة فيها، ثم ترتيب مكيّها ومدّنيّها، ومحكمها ومتّشابهها، وناسخها ومنسوخها، وخاصّتها وعامّتها، ومطلقها ومقيدها، ومجملها ومفسرها. وزاد فيها قوم علم حلالها وحرامها، ووعدها ووعيدها، وأمرها ونهيّها، وعبرها وأمثالها»⁵، وتابعه عليه السيوطي في الإنقاـن.

وعرفه في موضع آخر بقوله: "علم يفهم به كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه واستمداد ذلك من علم اللغة والنحو والتصريف والبيان وأصول الفقه والقراءات، ويحتاج إلى معرفة أسباب النزول والناسخ والمنسوخ"⁶.

- 3- أما الزرقاني فعرفه بقوله: «التفسير في الاصطلاح علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالته على مراد الله تعالى، بقدر الطاقة البشرية»⁷.

والملحوظ على هذه التعريفات أنها تتمحور حول بيان بعض متعلقات التفسير ولوازمه، وأدوات العلوم التي لا يعرف إلا بها، كما أنها تتفق على أن المقصـد والمراد منه هو إيـضـاح دلـالـات وـمعـانـي القرآن الكريم.

ثانياً: التعريف بالمقاصد

1- المقاصد لغة: تطلق مادة (ق-ص-د) في اللسان العربي ويراد بها المعاني التالية:
المقصود جمع مقصود، يقال قصده قصداً، ومقصداً. والقصد: العدل، والقصد الاعتماد والأم وإيتان الشيء والقصد في الشيء خلاف الإفراط؛ وهو ما بين الإسراف والتقصير.⁸ والقصد: استقامة الطريق ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَصْدُ السَّبِيلِ﴾ (النحل:9)؛ أي على الله تبيين الطريق المستقيم والدعاء إليه بالحجج والبراهين الواضحة. وتأتي بمعنى الفعل والكسر، يقال، انقصد السيف: أي انكسر، وتقصد: إذا تكسر، وقصد الرمح: إذا كسره، وبمعنى الاكتناز والامتلاء تقول العرب: ناقة قصید، أي مكتنزة ممتلئة من اللحم، والقصيد من الشعر ما تم سبعة أبيات.⁹

وجاء في لسان العرب لأبن منظور: أصل "ق-ص-د" وموقعها في كلام العرب: الاعترام والتوجه، والنهو و النهوض نحو الشيء على اعتدال كان أو جور، هذا أصله في الحقيقة وإن كان يخص في بعض الموضع بقصد الاستقامة دون الميل.¹⁰

وخلاله القول أن مدلول المقاصد في الاستعمال اللغوي تتعلق بمعانٍ مشتركة ومتعددة، إلا أن الغالب عند إطلاقها ما دل على العزم على الشيء والتوجه نحوه.

2- المقاصد اصطلاحاً:

إذا ما رأينا البحث في اصطلاح المقاصد عند المتقدمين فإن هذا يعزُّ وجوده، إذ من المعلوم أن العلماء المتقدمين يميلون إلى التطبيق دون التنظير في أغلب الأحيان، لذا فإن الحظوظ بتعریف دقيق وشامل للمقصود لأمر عسير، وإن كان من المسلم به أنه لم يكن غالباً عن علمائنا المتقدمين العمل بالمقاصد واستحضارها في اجتهاداتهم وأرائهم¹¹، كما أن جذور استعمالها ترجع إلى الإمام الغزالى (505هـ) "فيعتبر أول من تناولها بالتعريف ولكن كانت هناك إشارات لذكر ألفاظها فقط، وبعض من أجزائها كأبى الفضل مسلم بن علی الدمشقى (45هـ)، وأبو عمران الفاسى (430هـ)، وعبد الحق الصدقى (466هـ)، وإمام الحرمين (478هـ)"¹²، وقد عبروا عنها بألفاظ متعددة كالأمور بمقاصدها، مراد الشارع، أسرار الشريعة، الاستصلاح، رفع الحرج والضيق، العلل الجزئية للأحكام الفقهية وغيرها من تعريفات أخرى للإمام الشاطبى (790هـ)، لا يسعنا المقام ذكرها جميعاً ولا مجال لبسطها.

أما بالنسبة للدراسات المعاصرة فتعدد تعريفات متعددة ومتقاربة، وسنعتمد ما كان مداراً لها ومن أهمها:

1- ما عرفه محمد الطاهر بن عاشور: فقد عرف المقاصد مرة بقسمها العام بقوله : "مقاصد التشريع العامة هي المعانى والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغايتها العامة والمعانى التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها، ويدخل في هذا أيضاً معانى من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها"¹³، ثم ذكر المقاصد الشرعية الخاصة مرة أخرى بأنها: "الكيفيات المقصودة للشارع لتحقيق مقاصد الناس النافعة، أو لحفظ مصالحهم العامة في تصرفاتهم الخاصة"¹⁴.

2- أما عند علال الفاسى فقال: " المراد بمقاصد الشريعة: الغاية منها، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها"¹⁵، ويبدو من تعريفه الجمع بين مقاصد الشريعة العامة ومقاصدها الخاصة.

== توظيف الاتجاه المقصادي في التفسير وأثره في التجديد ==

4- أما أحمد الريسوني فقد بنى تعريفه على التعريفين السابقين فقال: "وبناء على هذه التعريفات والتوضيحات لمقاصد الشريعة لكل من ابن عاشور وعلال الفاسي وبناء على مختلف الاستعمالات والبيانات الواردة عند العلماء الذين تحدثوا عن موضوع المقاصد، يمكن القول: "أن مقاصد الشريعة هي الغايات التي وضعها الشرع لأجل تحقيقها لمصلحة العباد"¹⁶، وتعريفه قد شمل قصد الشارع وقصد المكلف معاً.

5- وعند نور الدين الخادمي: "هي المعاني الملحوظة في الأحكام الشرعية، والمترتبة عليها، سواء أكانت تلك المعاني حكماً جزئياً أم مصلحة كلية، أم سمات جمالية، وهي تتجمع ضمن هدف واحد، هو: تقدير عبودية الله، ومصلحة الإنسان في الدارين"¹⁷.

فالخادمي قد تتابع أغلب التعبيرات والاستعمالات لكلمة المقاصد المستعملة عند العلماء قديماً وحديثاً ليبيّنا بها مراد الشارع، ومقصود الوحي منها، فوجد أنه يعبر عن المقاصد عندهم بالحكمة المقصودة بالشرعية، ويعبر عنها أيضاً بمطلق المصلحة، ويعبر عنها كذلك بنفي الضرر ورفعه وقطعه، كما يعبر عنها بدفع المشقة ورفعها، ويعبر عنها كذلك بالكليات الشرعية الخمس الشهيرة، ويعبر عنها أيضاً بمعقولية الشريعة وتعليلاتها وأسرارها، كما يعبر عنها بلفظ المعاني¹⁸.

وخلاله القول أن الملاحظ على هذه التعريفات، أنها لا تخرج عن المعنى اللغوي الموضوع لها، وإنما ازدادت خصوصية بالشرع فقط، وأن معنى المقاصد في جملتها عند العلماء يتمحور حول الغايات والأهداف والآلات التي قصدها الشارع الحكيم، وأنها تمثل مراد الله في أحکامه وتشريعاته مما فيه مصلحة للمكلفين؛ لتحقيق سعادة الإنسان ومصلحته في المعاش والمعاد أو في الدارين معاً.

أنواع المقاصد:

والمقاصد أنواع تختلف بحسب اعتباراتها:

- فالمقاصد من حيث عمومها وخصوصها تنقسم إلى مقاصد عامة ومقاصد خاصة، ومقاصد جزئية¹⁹.

- ومن حيث درجتها وأولويتها تنقسم إلى مقاصد أصلية ومقاصد تبعية²⁰.

- وبحسب الأدلة تنقسم إلى مقاصد ظنية وقطعية²¹.

- ومن حيث آثارها: ضرورية وحاجية وتحسینية.

ثالثاً: التعريف بالاتجاه المقصادي في التفسير

يتعرض هذا الفرع إلى بيان الاتجاه المقصادي في التفسير، والتجدد في التفسير، وقبل ذلك نشير باختصار إلى نشأته وتطوره، والإشارة إلى أنواع هذا الاتجاه وضوابطه مختصرة لضيق المقام.

1- العلاقة بين المنهج والاتجاه في التفسير:

قبل بيان العلاقة بين المنهج والاتجاه في التفسير، نوضح أولاً الفرق بينهما، لأنّ أهميته في علم التفسير أنها نابعة من تطور الآليات العلمية، والتوجهات المتعددة في أساليبها وأسسها، والتي تتناول شرح وتفسير آيات القرآن الكريم، هذا فضلاً عن كون تطور المناهج والتوجهات أمراً طبيعياً باعتبار أن القرآن الكريم يفسره الزمن، لذا فهذا التطور الحاصل فيها يعد من الأمور الحتمية؛ فكان من الضروري التفريق المنهجي بين الاتجاه في التفسير والمنهج:

فيعرف الاتجاه: " بأنه مجموعة المبادئ والأفكار المحددة التي يربطها إطار نظري وتهدف إلى غاية محددة"²².

أما المنهج: " فهو مجموعة الوسائل والآليات الفكرية الموظفة؛ لاحتواء أفكار اتجاه ما وتحقيق غايته"²³

فالاتجاه التفسيري إذن هو: "مجموعة الآراء والأفكار والنظارات والمباحث التي تشيع في تفسير ما، وتكون غالبة على ما سواها، ويحكمها إطار نظري أو فكرة كلية تعكس بصدق مصدر الثقافة التي تأثر بها صاحب التفسير ولوّنت تفسيره بطابعها"²⁴.

أما المنهج التفسيري: " هو الوسيلة المحققة لغاية الاتجاه التفسيري، والوعاء الذي يحتوى أفكار هذا الاتجاه التفسيري أو ذاك، كالمنهج التقليدي أو الموضوعي ..."²⁵.

وتجرد الإشارة إلى أن الاتجاه الواحد في التفسير على الرغم من تميزه عن غيره بسمته العامة والغالبة، قد يحمل بين جوانبه روافد وتيارات متنوعة لا تخرجه عن اتجاهه المحدد المعروف؛ فالتفسيـر بالتأثير إذ يصطبغ بصبغة الحديث عند مفسري المحدثين كعبد الرزاق والبخاري وأبن أبي حاتم، نراه يجـنـح إلى جانب اللغة عند مفسر كالبـغـوي، ويـتـلوـنـ بـلـوـنـ الـحـدـيـثـ وـالـفـقـهـ مـعـاـ عـنـ أـبـنـ كـثـيرـ²⁶.

كما أن أي نوع تفسيري مهما تتنوع أو اختلف، لا غنى له عن مقاصد القرآن، كما أن الاتجاه المقاصدي يمكن أن يتحقق من خلال أحد المناهج التفسيرية - التحليلي الموضعي الإجمالي، الموضوعي، والسنـيـ لأنـهـ متـغـلـفـ فـيـهاـ جـمـعـيـاـ،ـ بـيـنـماـ يـمـكـنـهـ الـاسـتـغـنـاءـ عـنـهاـ بـلـاـ تـقـابـلـ،ـ وـهـذـاـ مـاـ يـبـرـزـ أـهـمـيـتـهـ وـمـكـانـتـهـ فـيـ التـفـسيـرـ²⁷ـ،ـ وـهـذـاـ يـتـضـعـ لـنـاـ أـنـهـ لـاـ غـنـىـ لـأـيـ نـوـعـ مـنـ أـنـوـاعـ التـفـسيـرـ عـنـهـ،ـ وـلـاـ يـسـتـغـنـ عـنـهـ المـفـسـرـ أـبـداـ فـيـ أـيـ مـنـهـ يـتـبعـ،ـ مـاـ يـدـلـ عـلـىـ مـحـورـيـةـ الـمـقـاصـدـ وـضـرـورـتـهـاـ فـيـ التـفـسيـرـ بـمـناـهـجـهـ جـمـيـعاـ.

أما التجديد في التفسير فيقصد به: "استلهام التوجيه والهداية من القرآن الكريم، في كل ما يعرض لحياتنا مما يمس العقيدة والأخلاق وكل ما يدخل في بناء المجتمع من سياسة واقتصاد..."²⁸، وهذا التجديد التفسيري لا يعني تغيير نصوص القرآن ومدلولاتها؛ وإنما هو تغيير في نظرتنا للنصوص لإدراك معطياته، والاستجابة لتوجيهاته بما يناسب عصره، ولا يعني إخضاع القرآن الكريم لتطور المذاهب والأفكار الهدامة، ولكن للخروج من النظرة التجزئية والبحوث النظرية دون إهمال الأصول التي بني عليها التفسير.

2- تعريف الاتجاه المقاصدي في التفسير:

وبعد بيان مفهوم الاتجاه والمنهج في التفسير والعلاقة بينهما، وتعريف التفسير والمقاصد والتجدد، سنتطرق إلى مفهوم الاتجاه المقاصدي في التفسير:

يعتبر هذا الاتجاه من التفاسير من آثار توظيف المقاصد في التفسير، وقد يسميه البعض بالتفسيـرـ المقاصـديـ،ـ وإنـماـ يـرـادـ بـهـ إـعـالـ المـقـاصـدـ فـيـ فـهـ النـصـوـصـ الشـرـعـيـةـ وـتـوـجـيـهـهـاـ،ـ وإـظـهـارـ الـحـكـمـ وـالـأـسـرـارـ وـالـمـقـاصـدـ الـتـيـ جـاءـ بـهـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ،ـ وـقـدـ ظـهـرـ هـذـاـ الـاتـجـاهـ لـتـوـحـيدـ الرـوـىـ حـوـلـ الـمـرـادـ مـنـ النـصـوـصـ الشـرـعـيـةـ،ـ وـتـحـريـ مقـاصـدـ الـخـطـابـ كـمـاـ يـرـيدـهـ صـاحـبـهـ،ـ وـلـوـقـوفـ عـنـهـاـ،ـ وـبـيـانـ الـرـاجـحـ مـنـهـاـ،ـ وـمـرـدـ ذـلـكـ اختـلافـ الـعـلـمـاءـ فـيـ نـوـعـيـةـ الـمـنـاهـجـ وـالـأـصـوـلـ الـتـيـ اـسـتـنـدـواـ إـلـيـهـاـ حـسـبـ اـتـجـاهـ كـلـ مـدـرـسـةـ مـنـ مـدـارـسـ التـفـسيـرـ.

وـهـذـاـ التـوـجـهـ المـقـاصـدـيـ فـيـ التـفـسيـرـ لـيـسـ بـدـعـاـ مـنـ الـأـمـرـ؛ـ إـنـماـ كـانـتـ نـشـأـتـهـ مـنـ رـحـمـ التـفـسيـرـ بـمـعـناـهـ الـعـامـ،ـ حـتـىـ تـبـلـورـ كـمـاـ هـوـ عـلـيـهـ الـحـالـ الـيـوـمـ،ـ فـقـدـ كـانـ مـصـاحـبـاـ لـلـتـفـسيـرـ مـنـ عـصـرـ الصـحـابـةـ-ـرـضـوانـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـمـ.ـ حـيـثـ كـانـواـ يـفـهـمـونـهـ بـحـكـمـ السـلـيـقـةـ وـاسـتـعـمـالـ الـأـفـهـامـ فـيـ قـرـاءـةـ النـصـوـصـ بـمـاـ يـرـاعـيـ المـصالـحـ الشـرـعـيـةـ الـعـامـةـ،ـ دـوـنـ إـفـرـاطـ وـلـاـ مـبـالـغـةـ،ـ فـقـدـ كـانـ الـاتـجـاهـ المـقـاصـدـيـ،ـ "مـنـ مـصـادـرـ التـفـسيـرـ لـدـيـ الصـحـابـةـ،ـ وـبـنـاءـ عـلـىـ ذـلـكـ يـمـكـنـنـاـ القـوـلـ إـنـ نـشـأـتـ الـتـفـسيـرـ المـقـاصـدـيـ تـعـودـ فـيـ أـسـاسـهـاـ إـلـىـ تـفـسيـرـ الصـحـابـةـ،ـ وـتـطـبـيقـهـمـ الـعـلـيـ لـمـقـنـصـيـ الـمـقـاصـدـ فـيـ التـفـسيـرـ"²⁹ـ،ـ ثـمـ تـطـوـرـ بـتـطـوـرـ الـتـفـسيـرـ لـأـنـهـ لـاـ يـخـرـجـ عـنـ أـحـدـ مـنـاهـجـهـ كـمـاـ بـيـنـاـ سـابـقاـ،ـ فـظـهـرـ جـلـياـ

في كتابات علماء ومفكري الأمة الإسلامية، حتى الوقت المعاصر والتي تحدد من "عهد الشيخ محمد عبده ورشيد رضا خاصة في تفسير المنار، حيث مثلت النهضة العلمية منطلقاً من منطلقات التجديد في التفسير المقصادي، وتعيدها لمسألة إعمال المقصاد في التفسير... وكذلك الحال في تفسير التحرير والتوبيخ للشيخ الطاهر بن عاشور"³⁰، فقد كانت هذه المرحلة نقطة تحول محورية في تجديد اتجاهات التفسير كالاتجاه الهدائي، والمقصادي، والأدبي وذلك بالاعتماد على تفاسير الأولين، كما نشأ مصاحباً لهذا الأخير التفسير الموضوعي الذي يتناول بدوره القضايا حسب المقصاد القرآنية.

وبالرغم من كل هذه الجهود التفسيرية حسب الاتجاه المقصادي، إلا أننا لا نجد من عرفه تعريفاً اصطلاحياً تاماً، ومما وقفت عليه: "هو ذلك النوع من التفسير الذي يبحث في معاني ألفاظ القرآن الكريم، وتوسيع دلالاتها اللغوية، مع بيان الحكم والغايات التي أنزل من أجلها القرآن وشرعت من أجلها الأحكام"³¹. وذكر وصفي عاشور أبو زيد أن: "التفسير المقصادي للقرآن، هو نوع من أنواع التفسير، واتجاه من اتجاهاته يبحث في الكشف عن المعاني المعقولة والغايات المتنوعة التي يدور حولها القرآن الكريم كلياً وجزئياً، مع بيان كيفية الإفادة منها في تحقيق مصالح العباد"³².

وإذا نظرنا إلى هذين التعرفيين وجدنا أنهما وسما هذا اللون بالاتجاه ولم تعتبره منهجاً خاصاً، كما أن أصحاب هذه التعرفيات لم يفرقوا بين مصطلح الاتجاه المقصادي في التفسير وبين مصطلح التفسير المقصادي، كما اتفقا في مقصود هذا اللون من التفسير، كما ركز التعريف الثاني على أنواع المقصاد - الكلية والجزئية - وهي من أنواع مقاصد القرآن الكريم.

ثم إن علاقة التجديد في التفسير بالاتجاه المقصادي، ما هي إلا علاقة تكاملية حيث يسعى هذا الاتجاه لبيان أسرار ومعانٍ وتوجيهات آيات القرآن الكريم، بوجه يسير يخرج المكلف من دائرة ما اختلف فيه السابقون من فقهاء ومفسرين وغيرهم، بما يمهد لل المسلمين طريقهم بوسيلة فعالة لمعالجة قضاياهم المعاصرة على ضوء مقصود الشرع الحنيف.

ومن أنواع التفسير المقصادي:

التفسير المقصادي العام: "وهو ذلك التفسير الذي يبحث في الغايات الكلية وال العامة للقرآن الكريم، وقد تحدث القرآن الكريم عن هذه المقصاد، فالقرآن تحدث عن مقاصده، ومن ذلك مقصود توحيد الله وعبادته، ومقصد الهدایة الدينیة والدنيوية للعباد، مقصود التزکیة وتعلیم الحکمة، ومقصد الرحمة والسعادة، ومقصد إقامة الحق والعدل"³³.

والتفسير المقصادي الخاص: "وهذا النوع من التفسير المقصادي هو الذي يبحث في مقاصد خاصة بمحال من المجالات أو مقاصد خاصة بسورة من السور، أو حتى مقاصد تفصيلية لألفاظ القرآن الكريم"³⁴. أما مقاصد سور القرآن الكريم بما هي نوع من أنواع التفسير المقصادي الخاص فهو: "نوع من أنواع التفسير المقصادي يبحث في أهداف وغايات السورة الواحدة، مع الكشف عن وجه الإفادة منها لتحقيق مصلحة العباد في العاجل والآجل"³⁵.

كما أن التفسير المقصادي يحتاج إلى ضوابط، من قراءة متأنية للنص والتبرع العميق فيه، وتجميع كل أطراف موضوعاته، والنظر في أهدافه مع التأمل لاستخلاص المقصود الأكبر منه؛ حتى يكون له أثر في فهم النص وتوجيهه والاستبطان منه، لإقامة مصالح العباد ودفع المفاسد عنهم في الدارين³⁶.

المطلب الثاني: تطبيقات الاتجاه المقصادي في التفسير وأثره في التجديد

إن التجديد سنة إلهية في الدين، ومالك التجديد منيق من التجديد في التفسير، باعتبار القرآن الكريم هو الأصل الأول للشرع الحنيف، ولا يمكن أن يمس أصوله القطعية الدلالة والثبوت، وإنما يقوم الناظر المؤهل فيه "بأعمال المقصاد في فهم النص القرآني وتوجيهه، وإظهار الحكم والأسرار التي جاء بها، وتحري مقاصد الخطاب كما يريدها صاحبها، والوقوف عندها، وبيان الراجح منها، وفق الضوابط والقواعد المعبرة شرعاً".

فتوظيف الاتجاه المقصادي في التفسير يعد نقلة نوعية؛ لأنها واكتبت حركة التجديد الديني بصفة عامة عقب سقوط الخلافة الإسلامية، ووجه التجديد فيه متعلق بموضوع النص القرآني المراد تفسيره، وغالب نصوصه تتعلق بحياة الفرد والمجتمع وال عمران، وهي متتجدة بتجدد الواقع والأحداث، شاملة لجميع مناحي الحياة، غير متناهية، خلافاً لنصوص الشرع، في قوم مفسري النص القرآني باستدعاء هذا الباب، واستخدامه بصورة غير متكلفة لتفسيره، وفق مقررات وقواعد الشرع الحنيف، دون معارضة أو تأويل بعيد، لتوجيه الناس لمستجدات حياتهم.

وتعظم الحاجة للتتجديد في التفسير كلما أصاب الأمة الوهن والسلق، في أمورها الحياتية كافة، فيتعين التجديد في بيان نصوص الشارع الحكيم عموماً، ونصوص القرآن خصوصاً، كونه المصدر الأول في التشريع والمعرفة والأخلاق. ولا يخفى أن بيان مقاصد القسم الأول من التشريع والأحكام العملية قد تناوله المتأخرون فضلاً عن الأولين، فبدلوا الوسع في بيان الحكمة والمقصد من التشريع المراد من الأدلة، أما الجانب المعرفي والأخلاقي والاجتماعي فتم تناوله بصفة أقل من الأولى، وقد فرض نفسه كضرورة شرعية ومعرفية خاصة، لاستئناف مسيرة الاستخلاف المنوطبة بالفرد المسلم.

وهذا ما تربوا إليه هذه الورقة البحثية من خلال النماذج المنتخبة، فقد اخترنا الآيات الغير متعلقة بالأحكام التكليفية العملية، وبيان النظرة المقصادية فيها للمتأخرين، ومعرفة غاياته ومقاصده التربوية، والعقدية، وغيرها من التوجيهات.

والمتبوع لهذه المؤلفات، يلحظ أن أصحابها قد أثاروا موضوع المقصاد في بيان المعاني القرآنية، واهتموا بتوظيفها كوسيلة للشرح والبيان والتحليل؛ وذلك بأساليب وكيفيات مختلفة ومتعددة، فمنهم من اهتم بمقاصد القرآن عموماً ومقاصد السور خصوصاً، المصالح العامة والخاصة، ومنهم من يصرح بالمقاصد الضرورية ويشير إلى الحاجية والتحسينية، إلى جانب الاعتناء بجلب المصالح ودرء المفاسد، ومسألة التعليل والترجيح عند التعارض بين المصالح والمفاسد أو بينهما، أضفت وجهاً من التجديد في التفسير، حيث أوجد مكانة لفهم لدى المطلّع على التفسير، وإحياء أمر الدين وحرمه في نفوس المسلمين، ورد الاعتار للعلوم الشرعية التي تواجه حملات هدامية باسم التجديد في التفسير ومناهجه، وتوظيف مناهج معاصرة، ومن ثم الطعن في الدين وأصوله ومقوماته.

وسنعرض هنا بيان التوظيف المقصادي ونظرته التجددية عند بعض المفسرين، من خلال بعض الضوابط المتضمنة في شرح الآيات التي تم انتخابها؛ لإعطاء إشارات موجزة توضح الغرض من البحث، ومن هذه التفاسير:

أولاً: تفسير المنار لمحمد رشيد رضا (رحمه الله تعالى) (1935م)

يُعدّ تفسير القرآن الحكيم المشهور بالمنار من أجل المؤلفات المعاصرة المشتملة على الحقائق التي تكشف عن نور القرآن من أحكام الدين في العقيدة والعبادات والفضائل وغيرها، بل يُعد من أفضل التفاسير لل المسلمين في هذا العصر لما تميز به من وجه الإضافة والتجديد في جوانب عديدة مفقودة في العديد من كتب التفسير، ومن أهمها تعرضه للاتجاه المقصادي في بيان المراد من كلام الله، وأنه أول من انتهج هذا المنهج في التفسير وتبعه من بعده، قال رحمة الله: "إِنَّهُ لَا يُسْدِّدُ مَسْدَدٌ تَفْسِيرٌ أَخْرٌ؛ لِأَنَّهُ يَسْتَمِدُ مِنْ قُوَّى هَذَا الْعَصْرِ وَحْقَائِقَه"³⁷ ، وهذا ما يمكن من الفهم البسيط لمراد نصوص الشارع الحكيم.

والمتتبع لتفسير المنار يجد تنوع مقاصد القرآن وخاصة المتعلقة بموضوعات معينة كالعقائد والأخلاق والمعاملات والعقوبات والاجتماع والإصلاح وغيرها، وجاء التعبير عنها بمختلف الصيغ التي لها علاقة بالمقاصد، ومن النماذج الموضحة لذلك:

1- ورد في بيان قوله تعالى: **(وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ فَدَّ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتُلَ انْفَلَبُّمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقِلِبْ عَلَى عَقِبِيهِ فَلَأْنَ يَضُرُّ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ)** (آل عمران: 144)، ذكر أنّ من "المقاصد في الآية والحكم في سببها تقرير التوحيد ببيان أن الأنبياء والرسل كسائر البشر في الخصوص لسنن الله ونظام خلقه"³⁸، فالمفخر يُبين مقاصداً عقيدياً لهذه الآية وهو الدعوة للتوحيد تشمل الأنبياء.

2- ومن مقاصد القرآن التي بينها ما تناولته الآية الكريمة: **(فَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَوْلٍ حَسَنٍ وَأَنْبَثَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَلَهَا زَكْرِيَاً كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكْرِيَاً الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَامِرْيُمْ أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ)** (آل عمران: 37)، فبعدما ذكر ما سبقت القصة لأجله؛ وهو مثلما ذكر تقرير نبوة محمد ﷺ ودحض شبهة أهل الكتاب الذين احتكروا فضل الله وجعلوه خاصاً بشعب إسرائيل، وشبهة المشركين الذين أنكروا نبوة محمد لأنه بشر، أردف ببيان أنّ "المقصد الأول من مقاصد الوحي هو تقرير عقيدة الألوهية، وأهم مسائلها مسألة الوحدانية، وتقرير عقيدةبعث والجزاء، وعقيدة الوحي والأنبياء"³⁹، وهذا من أهم المقاصد.

فالمثال الأول والثاني يتلقان كلاهما على بيان مقصد التوحيد وما يلحقه من مستلزمات النبوة، ودحض الشبهات والدعوات المخالفة لروح الشرع، وهو بنفسه يعد من مقاصد الدين الكبير، وذلك من خلال الربط بين الآيات وجمع المعاني التفصيلية والخروج بمقصد كلي، على غرار المنهج التحليلي أو الانتقائي وغيرها من التخصصات التفسيرية، خاصة في غير آيات الأحكام. وهذا المقصود وإن بينه في سياق القصة المرتبطة بها إلا أنها تصلح للرد على كل الواردات من الطاعنين والمندسين وتبيّن صلاحية القرآن لكل زمان ومكان وهذا من أوجه الإعجاز كذلك.

3- وتعرض محمد رشيد رضا كذلك لمقصاد الأخلاق حيث اعتبر أن: "العمل الصالح من مقاصد بعثة الرسل وقد تكرر في سور كثيرة؛ لإصلاح ما أفسده البشر؛ ويدخل فيها الأعمال الصالحة والعبادات وسائل أعمال البر التي ترضي الله، بما لها من أثر في صلاح البشر كبر والذين، وصلة الرحم وإكرام اليتامي، ومن أصوله الوصايا الجامعة في آيات سورة الإسراء والأنعام"⁴⁰، ومن الأخلاق والفضائل التي قدّها رشيد رضا الصبر لتهذيب النفوس والإيثار وغيرها، كما علل نهي القرآن عن الرذائل لمضارها في مواضع كثيرة.

وهذا من الأمور التجديدية في الاتجاه المقصادي، حيث أنه ركز في تفسيره على الأدب التربوي، والأدب الأخلاقي، وكل ما يتعلق بالتراكية بكثرة، لأنه باب عظيم من أبواب الفهم عن المولى عز وجل، فقد

تمكن من بيان التنصيد منها، بالربط بين سياق الآيات المتعددة، والمتتوعة المואضي في سياقات مختلفة، والداعي لذلك ظهور أثرها على الفرد والمجتمع من فساد في الأنفس، والأموال والمران، منها إلى مخالفة الشرع الحنيف، وما يترتب عليه من آثار، وهذا ما كان أثراً واضحًا على التجديد الديني انطلاقاً من هذه النظرة المقاصدية في التفسير.

4- وورد في تفسير المنار تنصيد بعض الآيات المتعلقة بالعبادات، من ذلك ما ذكره في آية الزكاة، **﴿لَئِنْ أَبْرَرَ أَنْ تُؤْلِواْ وُجُوهُكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ... وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوْفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبُلْسَاءِ...﴾** (البقرة: 177)، حيث جاء في قوله: "فإن الله تعالى لم يذكر في كتابه الحول والنصاب، وإنما ذكر ما هو روح الدين ومقصداته، وهو إitan الزكاة وكونه آية الإيمان، وتركه آية النفاق والكفران"⁴¹.

فقد بين رحمة الله تنصيد هذه الآية بربطها بالإيمان ونفيه، كون الزكاة ركن من أركان الدين وهي من الأحكام الشرعية العملية، مبيناً ضرورة الامتثال للأمر الإلهي، وهو في كل ذلك لم يخالف تفسير المتقدمين ولا خرج عن أصول التفسير ولا قواعده، وإنما زاده بسطاً وفهمًا وتقريباً لعموم المسلمين، للاهتداء به والأوبة إلى دينهم.

5- وجاء في المقاصد الاجتماعية ما ذكره في معنى قوله تعالى: **﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِداً ضِرَاراً وَكُفْرَا وَتَفْرِيقاً بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَاداً لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلِ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهُدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾** (التوبه: 107)، والتفريق بين المؤمنين هنالك، فإنهم كانوا يصلون جمعاً في مسجد قباء، "وفي ذلك من مقاصد الإسلام الاجتماعية ما فيه من التعارف والتالق، وجمع الكلمة؛ ولذلك كان تكثير المساجد وتقرير الجماعة منافياً لمقاصد الإسلام"⁴².

فقد ربط رحمة الله بين مقاصد الإسلام ومقصد الآية للدلالة على شمولية الدين، وهو ما يظهر من خلال النظرة المقاصدية، لبث الوحدة وترتبط الصدف والثبات، الذي سيتعكس على كافة مناحي الحياة، ومن آثاره الالتفاف حول صف المسلمين ووحدتهم، ومخالفة العدو خاصة في تلك المرحلة وما تبعتها من مخلفات الاستعمار للبلاد الإسلامية، وهو مستمر في كل حال.

6- والمتتبع لنفس المنار يلحظ التميّز والجّدة فيما ذكره رشيد رضا من معانٍ تقتضيها كتب التفسير وغيرها؛ وذلك عند تعرّضه لمقاصد الإصلاح المالي، حيث قال: "والحق أنّ الإسلام هو الدين الوسط، الجامع بين مصالح الروح والجسد... وأنه من مقاصده الإصلاحية في الاجتماع البشري هداية الناس إلى العدل والفضل في أمر المال؛ ليكتفي الناس شرّ طغيان الأغنياء، وذلة الفقراء، ونصوص القرآن في هذا هي الغاية القصوى في الإصلاح"⁴³، فالمفسر يقر أنّ من مقاصد الإصلاح الاجتماعي ومنه المالي هو العدالة في التوزيع، والعدل مقصود عام من مقاصد التشريع.

وهو بذلك قد خرج من النظرة التجزئية، والمنهج التخصصي في التفسير، إلى النظرة الشمولية والتكاملية، فجمع بين الحكم الشرعي العملي ومقصد الهدائي، والاجتماعي لبيان روح الشريعة المتضمنة خلف النصوص المقتصرة على اتجاه واحد فقط في التفسير ومن آثاره كذلك، الاعتناء بالفقراء والمساكين والفلئات المهمشة، وضمهم للصف الإسلامي فلا يتركوا عرضة لإغراءات الأعداء باستغلال منفذ احتياجاتهم المادية.

ثانياً: تفسير مجالس التذكير لابن باديس (رحمه الله تعالى) (1940م)

لقد حظي هذا التفسير بمكانة جليلة في المغرب العربي عموماً وفي الجزائر خصوصاً؛ لتميزه باتجاهه الإصلاحي الذي استمدّه من آيات القرآن وأسراره، فضلاً عن مصادر أخرى، وذكر ابن باديس في مجالس التذكير: "وفهم القرآن يتوقف على التعمق في أسرار البيان العربي، والتفقه لروح السنة المبينة لمقاصد القرآن الشارحة لأغراضه والتأمل في سنن الله، ودراسة ما تنتجه العلوم الاختبارية من كشف لتلك السنن وعجائبها، ولو لم ينحسر تيار الفهوم الإسلامية للقرآن، بما وقف في سبيله من توزع المذاهب والعصبيات المذهبية، لانتهى بها الأمر إلى كشف أسرار الطبيعة ومكونات الكون، ولسباق العقل الإسلامي إلى اكتشاف هذه العجائب العلمية التي هي مفاخر هذا العصر"⁴⁴، والمتصفح لهذا التفسير يلمس النظرة المقصادية فيما جاء فيه من البيان، من خلال استعماله للفاظ القصد، والمقصود، والإشارة للمصالح، والمفاسد وغيرها، ومن الأمثلة على ذلك:

1- ما ذكره من مقاصد العمل الصالح في تفسير قوله تعالى: «رَبِّ أُوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرْ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالَّذِي وَأَنْ أَعْمَلْ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ» (النمل: 19)، وبعد بيان معنى العمل الصالح أوضح مقصوده، قال رحمه الله تعالى: "لأن العمل الصالح يرضى عنه الله، وإنما ذكر الوصف؛ ليؤيد أن رضى الله مقصود بالعمل الصالح"⁴⁵.

2- كما تطرق إلى ذكر المصالح في مواضع كثيرة كما في قوله تعالى: «وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَلُولَتَ مَلِكًا» (البقرة: 247)، فقد استعان في شرح معنى الآية ببيان المقصود: حيث قال: "ثم إن الملكـ قد تكون الأصول التي يستند إليها مستمدـة من أوضاع البشرـ، لحفظ مصالحـهم في الحياة الدنياـ، فيكون ملـكاً بشريـاً، وقد تكون تلك الأصول مستمدـة من وحي اللهـ، بما فيه حفـظ مصالـح العبـاد في الدـنيـاـ، وتحـصـيل سـعادـتهم فـيهـا وـفيـ الآخرـةـ، فـيـكونـ مـلـكـ نـبـوـةـ"ـ، فـابـنـ بـادـيسـ بيـنـ منـ مقـاصـدـ الـوـحـيـ حـفـظـ مـصالـحـ الـعـبـادـ لـتحـقـيقـ سـعادـتـيـ الدـنيـاـ وـالـآخـرـةـ.

ونلحظ من المثالـينـ الأولـينـ أنـ المقصـودـ فيـ جـلبـ المـصالـحـ وـدـفعـ المـفـاسـدـ، مـراـعاـةـ مقـاصـدـ الدـارـ الـآخـرـةـ، وـالـتيـ تستـجلـبـ بـرـضـىـ الـمـولـىـ عـزـ وـجـلـ، وـتـسـتدـامـ بـشـكـرـهاـ، وـقـدـ وـجـهـ اـبـنـ بـادـيسـ رـحـمـهـ اللهـ، أـنـظـارـ المـكـافـينـ إـلـىـ قـصـدـ الشـارـعـ الـحـكـيمـ مـنـ تـشـريعـ ماـ لـاـ تـدـرـكـهـ عـقـولـهـ لـمـصـالـحـهـ الـدـنـيـوـيـةـ وـالـأـخـرـوـيـةـ، إـلـىـ جـانـبـ أـخـدـهـ بـظـواـهـرـ النـصـوـصـ، وـهـوـ مـاـ نـلـحـظـهـ جـلـياـ فـيـ تـعـبـيرـهـ وـتـوـجـيهـهـ لـلـنـصـ الـمـشـرـوـحـ، وـهـوـ مـاـ لـاـ يـجـبـ العـدـولـ عـنـهـ إـنـ لـمـ يـخـالـفـ مـقـصـداـ كـلـيـاـ، وـهـوـ كـلـهـ مـتـعـنـيـ فـيـ كـلـامـهـ، وـهـوـ مـصـلـحةـ كـلـيـةـ تـحـفـظـ الـدـينـ مـنـ جـانـبـ الـوـجـودـ.

3- وبينـ المـقصـودـ مـنـ إـنـزالـ الـكـتـبـ وـإـرـسـالـ الرـسـلـ وـهـوـ بـصـدـقـ تـقـسـيرـ قـولـهـ تـعـالـىـ: «رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فـيـ نـفـوسـكـمـ إـنـ تـكـوـنـواـ صـالـحـيـنـ فـإـنـهـ كـانـ لـلـأـوـاـبـيـنـ غـفـورـاـ»ـ (الـإـسـرـاءـ: 25)، فـمـاـ مـنـ شـيـءـ مـاـ شـرـ عـهـ اللهـ تـعـالـىـ لـلـعـبـادـ مـنـ الـحـقـ وـالـخـيـرـ وـالـعـدـلـ وـالـإـحـسـانـ إـلـاـ وـهـوـ رـاجـعـ عـلـىـ النـفـسـ بـالـصـلـاحـ، وـمـاـ مـنـ شـيـءـ نـهـيـ اللهـ عـنـهـ مـنـ الـبـاطـلـ وـالـشـرـ وـالـظـلـمـ إـلـاـ وـهـوـ عـائـدـ عـلـيـهـ بـالـفـسـادـ، قـالـ رـحـمـهـ اللهـ: «فـتـكـمـيلـ النـفـسـ الـإـنـسـانـيـةـ هـوـ أـعـظـمـ الـمـقصـودـ مـنـ إـنـزالـ الـكـتـبـ، وـإـرـسـالـ الرـسـلـ، وـشـرـعـ الشـرـائـعـ»⁴⁶.

فـتوـظـيفـهـ الـمـقـاصـديـ هـنـاـ كـضـابـطـ الـنـظـرـةـ الـكـلـيـةـ وـالـتـكـامـلـ الـمـوـضـوعـيـ لـلـنـصـ الـشـرـعيـ فـجـعـ (ـرـحـمـهـ اللهـ)ـ الـمـصـلـحةـ الـمـسـتقـادـةـ مـنـ النـصـ، وـهـيـ إـصـلـاحـ النـفـسـ مـوـافـقـةـ لـأـعـظـمـ مـقـاصـدـ الـشـرـيعـةـ، لـتـحـقـقـ مـبـداـ الـاسـتـخـالـفـ بـصـلـاحـهـ.

4- ومن نظرة الإمام ابن باديس المقاصدية ما يتعلق بتعليق الأحكام بفوائدها، مثلما ذكر في العبادات، قال رحمة الله: "العامل في العبادة الذي يكون قصده إلى ثواب الآخرة، وما عداه من منافع تلك العبادة ملحوظ له على سبيل التبع لها من حيث إنه مصلحة شرعية معتبرة في التشريع"⁴⁷، ثم بين التعليل في قوله تعالى: ﴿لِيَشْهُدُوا مَنَافِعَ لَهُم﴾ (الحج:28)، "والأحكام الشرعية المعللة بفوائدها في الآيات والأحاديث لا تحصى كثرة ومنها في الحج: ومن منافع الحج الحركة الاقتصادية لخير تلك البقاع ومصلحة أهلها، وغزاره عمرانها"⁴⁸، وربط الأحكام بعلتها في مواضع أخرى كالصلة والقصاص⁴⁹.

ونلحظ هنا التوظيف المقاصدي لضابط: أن تكون المصلحة المستفادة من النص موافقة لكليات الدين بالنظر إلى ما تؤول إليه الأفعال، فالناظر في تعليق الإمام ابن باديس يستشف التفسير المصلحي عنده، فقد نبه إلى أن التعليل محمول على المنفعة المترتبة دينياً أو دنيوياً، وهو بذلك يوظف قاعدة النظر في مآلات الأفعال معتبراً مقصود شرعاً، وهذه القاعدة من أكثر ما يوظف في تفسير وشرح النصوص الشرعية، لأنها معتبرة شرعاً، ومنها رفع الحرج والمشقة وجلب التيسير، وهي مصلحة معتبرة شرعاً موافقة لكليات الدين.

5- وأورد تحت عنوان إلى ماذا تكون الهدية؟ لبيان غايتها ومقصودها لما تعرّض للمراد من قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادُهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُم﴾ (محمد:17)، بعدما أشار إلى شؤون الشخص في نفسه، وفيما بينه وبين أهله، وفيما بينه وبين بنيه، وبين أقاربه، وفي بيته، وبين جيرانه، وفيما بينه وبين من تربطه به علاقة من علاقات الحياة ومصالحها، وشؤون الجماعات وشؤون الأمم فيما بينها، قال رحمة الله تعالى: "كل هذه الشؤون سبل وطرق في الحياة، تسلك ويسار عليها؛ للبلوغ إلى الغايات المقصودة منها مما به صلاح الفرد والمجموع؛ وكلها إن سلكت بعلم وحكمة وعدل وإحسان، كانت سبل سلامه ونجاه، وإنما كانت سبل هلاك، فيحتاج العبد فيها إلى إرشاد وتوفيق من الله تعالى"⁵⁰.

فقد نبه الإمام ابن باديس في تعليقه على هذا المعنى، بطريق الجمع بين سلوك هذه السبل بتوفيق الله وهدايته التي تحقق المقصود وهو النجاة.

6- أشار إلى أن القرآن اهتم بمصالح العباد أيماء اهتمام، وذكر في ذلك ما يتعلق باجتماع المسلمين للمصالح العامة، عندما تطرق إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَاءُوكُمْ لَمْ يُذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكُمْ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذْنُ لَمَنْ شَاءَتْ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهُ﴾ (النور:62).

وتحت عنوان أحكام أوضح ابن باديس أنه: "لما كان الاجتماع شرع للمصلحة، والذهب بدون استئذان حرم للمفسدة؛ فالمشروعيه والتحريم دائمان بدوام المصلحة والمفسدة، فأحكام الآية مستمرة الأحكام عامة لل المسلمين، في كل زمان وكل مكان، مع أئمتهم وقادتهم المقدمين منهم فيهم، في كل ما يعرض من اجتماع لصالح عام"⁵¹، ثم عبر بقاعدة جلب المصالح والمفاسد في توجيهه وإرشاد: "إنما ينهض المسلمون بمقتضيات إيمانهم بالله ورسوله إذا كانت لهم قوة، وإنما تكون لهم قوة إذا كان لهم جماعة منظمة تفكر وتدبر وتشاور وتتآزر وتنهض لجلب المصلحة ولدفع المفسدة، متساندة في العمل عن فكر وعزمية؛ ولهذا قرن الله في هذه الآية بين الإيمان بالله ورسوله، والحديث عن الجماعة وما يتعلق بالاجتماع، فيرشدنا هذا إلى خطر أمر الاجتماع ونظامه، ولزوم الحرص والمحافظة عليه، كأصل لازم للقيام بمقتضيات الإيمان وحفظ عمود الإسلام"⁵².

فقد جمع (رحمه الله) بين الجماعة المنظمة وجلب المصلحة العامة للأمة، بإيعادها عن الضرر والتعرض للخصومات بقدر الإمكان، وهو مصلحة كلية تحفظ الدين من جانب الوجود. ولأجل تحقيق هذه المصلحة لا بد من طرق كافة السبل الموصولة، فبین من خلال ما سبق نوعا آخر من المصلحة، وهي تقديم المصلحة الجماعية على الفردية.

ومما يحسب لتفسير ابن باديس أيضا جمعه بين التفسير الموضوعي والتوجه المقصادي؛ وهو مما يدل على تكامل هذه المناهج فيما بينها وتتفاوتها على تحقيق المصلحة الهدائية لفرد المجتمع خصوصا وأنها كانت مقدمة لعامة المسلمين، وهذا مما يبين أثرها الكبير في نقلة وعي المجتمع وهو مما تبنته الحركات الإصلاحية وحاولت النهوض بأعباء الأمة على ضوء توجيهاتها، وهو مما يسترشد به كل من يروم الإصلاح والتجدد اليوم أيضا.

ثالثاً: تفسير الشعراوي (رحمه الله تعالى) (1998م)

محمد متولي الشعراوي المصري من أشهر مفسري معاني القرآن الكريم في العصر الحديث، عمل على تفسير القرآن الكريم بأسلوب مبسط يفهمه عامة الناس مكتئبا من الوصول لأفهام شريحة كبيرة من المسلمين في العالم الإسلامي، ولعل ما جعل هذا التفسير يحظى بهذه المكانة اشتتماله على توظيف المقصاد في توجيه المعاني، وبيان الأبعاد والغايات والأسرار التي جاءت بها الآيات، والتي عبر عنها بالفاظ مختلفة حسب السياق الذي ترد فيه، فأشار بذلك إلى مقصد التوحيد ومقصد الإصلاح والأخلاق وغيرها، واخترنا جملة من النماذج التي تبين الاتجاه المقصادي لتفسير الشعراوي رحمه الله تعالى.

1- استعمال قاعدة جلب المصلحة ودرء المفسدة له حضور واضح في تفسير الشعراوي في مواضع كثيرة، منها ما جاء في تفسير قوله تعالى: **(فَلَمَّا أَحْسَنَ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ آمَنَا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ)** (آل عمران: 52)، فعندما أعلن عيسى عليه السلام منهج الحق وجد أنصار الظلم والبغى، "إنه يعلم أنه قد جاء بر رسالة من الله؛ ليخرج أناساً من مفسدة إلى مصلحة". وعندما أحس منهم الكفر، أراد أن ينتدب جماعة ليعينوه على أمر الدعوة، **(قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ، إِنَّ الدُّعَوَةَ تَحْتَاجُ إِلَى مَعْرِكَةٍ، وَالْمَعْرِكَةُ تَحْتَاجُ إِلَى تَضْحِيَةٍ)**⁵³، فالشعراوي يبيّن المقصود من إرسال الرسل.

2- وعبر بمصطلح الغايات أيضا في بيان آيات كثيرة كقوله تعالى: **(فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلَيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا)** (الكهف: 110)، فالناس يعملون الخير لغايات رسمها الله لهم في الجزاء، ومن هذه الغايات الجنة ونعمتها، لكن هذه الآية توضح لنا غاية أسمى من الجنة ونعمتها، هي لقاء الله تعالى والنظر إلى وجهه الكريم، فقوله تعالى: **(بَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ)** (الكهف: 110)، تصرف النظر عن النعمة إلى المنعم تبارك وتعالى، فمن أراد لقاء رب لا مجرد جزائه في الآخرة: **(فَلَيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا)** (الكهف: 110)، فهذه هي الوسيلة إلى لقاء الله⁵⁴.

3- ومن تقصد الآيات في هذا التفسير، ما بينه في قوله تعالى: **(وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ فَاتَّخَذُوكُمْ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ)** (آل عمران: 19)، حيث ذكر أنه اختلاف الناس؛ لأن "منهم من آمن ومنهم من ظل على الكفر، ولكن لو أحسن الذين قالوا مثل هذا القول الاستبطاط وحسن الفهم عن الله لوجدوا أن مقصود الآية التي نحن بصدده خواطرنا عنها الآن إنما هو: ما كان الناس إلا أمة واحدة فاختلقو، فبعث الله النبيين، ليخرجوهم عن الخلاف ويعيدوهم إلى الاتفاق على عهد الإيمان الأول الذي شهدوا فيه بربوبية الحق سبحانه وتعالى؛ لأن الأصل في المسألة هو الإيمان لا الكفر"⁵⁵. فالشعراوي

بين المقصود من الآية، واستدل على ذلك بما جاء في سورة البقرة"، وهكذا نرى أن الاختلاف الذي حدث بين الناس جاء في آية البقرة في المؤخرة ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحُكُمُ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ (البقرة: 213)، بينما جاء الاختلاف في هذه الآية في المقدمة، وهذا دليل على أن الناس كانوا أمة واحدة على الإيمان، فليس هناك أنساً أولى من أنس عند الخالق سبحانه وتعالى، ولم يكن عدل الله ليترك أنساً متخبطين في أمرهم على الكفر، ويرسل الرسل لأناس آخرين بالهدایة؛ فالناس بالنسبة لله سواء^{٥٦}.

فالأمثلة السابقة وإن تتوعد موضوعاتها، فإن الشيخ الشعراوي (رحمه الله) قد ربط بين مقاصد الإسلام ومقاصد الآيات التفصيلية، للدلالة على شمولية الدين للحياة الدنيوية والأخروية، وهو ما يظهر من خلال النظرة المقاصدية العقدية والتربوية، من الخلق إلى البعث، موضحاً من خلالها أثر الربط بين كافة مقتضيات الإيمان، الذي سينعكس على كافة مناحي الحياة، وأنها من سنن الله في الخلق والنظام والمجتمع البشري، وهو من المعاني القليل وجودها في كتب التفسير وغيرها، ولأن القرآن الكريم دستور الأمة، ومنهاج الشريعة، كان لابد من التجديد في تفسيره تجديداً يحفظ العلم، ويقمع البدعة، وتصلح به حال الأمة. فالاستنباط من كتاب الله وتدبره يكون في كل زمان وآن ومكان؛ لصلاحية كتاب الله وشموله، فكم تتغير الأحوال والقضايا وتطرأ مستجدات، توجب على المفسر أن يواكب ذلك ليبين هدي القرآن وطرق معالجاته.

خاتمة

من خلال البحث في موضوع توظيف المقاصد في التفسير، أسفرت هذه الدراسة عن جملة من النتائج أهمها: - أن الاتجاه المقاصدي في التفسير يعد نوعاً من التجديد في التفسير، رغم أن المقاصد صاحبت نزول التشريع، إلا أن توظيفه كاتجاه في التفسير بمختلف حدوده ظهر في العصر الحديث، كون تطبيقاته لدى علمائنا على طريقتهم كانت بسبق التطبيق على التنظير.

- تبين من خلال استنطاق نماذج من هذه التفاسير، اتفاقها على مجموعة من الأمور تُعد ضوابط في التجديد بإنفاذ الاتجاه المقاصدي؛ والتجديد المقصود لا يمس بأصول التفسير وإنما يقدم ما يتاسب مع روح العصر دون المساس بالنص القرآني، بل يقوم باستدعاء كل أنواع التفاسير واتجاهاتها للوصول إلى مقاصد النص القرآني تبعاً لا تأسيساً؛ حتى لا يتصور أن كل تجديد في الدين يعني بالضرورة انحرافاً وتضاداً، وتوضيح أن مفهوم التجديد في التفسير، ينفي دعوى جمود التفسير، وعدم مواكته للواقع.

- نظر المفسرون نظرات مقاصدية في بيان معاني آيات القرآن وتفسيرها، ويشهد لذلك توظيفهم لها في جميع فروع الشريعة، وأنها لا تختص بآيات الأحكام، ولكنها تشمل الأدب الأخلاقي والتربوي والتزكية، من الفرد والمجتمع وال عمران، في كافة الجوانب الإنسانية؛ المادية أو المعنوية وهنا يبرز وجه التجديد من حيث حضور المقاصد في التفاسير المعاصرة بشكل واسع بمختلف تقسيماتها.

- توظيف الاتجاه المقاصدي في التفسير، أكسب النص القرآني حيوية ونفي عنه الجمود، وأثبتت من وجه آخر صلاحية القرآن الكريم لكل زمان ومكان، ثم إن إهدار الوجهة المقاصدية في التفسير أيضاً يكرس النظرة التجزئية، والاستغراق في التفصيل والانتقامية فيه.

- استنطاق هذه النماذج التفسيرية وثبوتها في مجال الاقتداء، بين أول مقصود وهو مقصود القرآن ذاته وهو شموليته وعمومه لكافة مناحي الحياة وتكاملها، وقد ركزوا على صلاح الأحوال الفردية والجماعية والمرأانية، وجاء التعبير عن هذه المقاصد بصيغ ومعاني مختلفة؛ كالقصد والمقصود، والغايات والحكم،

== توظيف الاتجاه المقصادي في التفسير وأثره في التجديد ==

والصالح والتعليق... إلخ، مع استعمال القواعد المقصادية، كدرء للمفسدة مقدم على جلب المصلحة وغيرها.

- تُعدّ تفاسير المتأخرین مجالاً خصباً للمادة المقصادية، مما يؤكد أصلة الفهم المقصادي عندهم وعلو كعبهم فيه، وأنهم قد أحدثوا به تغييراً في المجتمع المسلم بالسير به نحو الأصلة، باختلاف قواعد منطلقاتهم لبناء نظرتهم لمسائل الكون والحياة والقرآن والربط بينها.

توصيات:

في خاتم هذه الورقة نوصي الباحثين:

- ضرورة توظيف المقصاد في الدراسات الشرعية.

- إفراد الجانب المقصادي بالبحث في التفاسير المعاصرة لبيان دوره في فهم القرآن الكريم، مع التفصيص على غزاره المادة المقصادية في هذه التفاسير، وحضور التوظيف الفعلى لها بمختلف أنواعه وأقسامه.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

- 1- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي الأنصاري (711هـ)، لسان العرب، اعتبرى بها: أمين - محمد عبد الوهاب ومحمد الصادق العبيدي، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط3، دت.
- 2- أحمد الريسوني، نظرية المقصاد عند الشاطبي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، بيروت، ط4، 1415هـ-1995م.
- 3- أحمد بن فارس بن زكريا (395هـ)، مقاييس اللغة، تحقيق: شهاب الدين أبو عمرو، دار الفكر بيروت، ط1، 1432هـ-2011م.
- 4- الراغب الأصفهاني (502هـ)، مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق: صفوان عدنان داودي، دار الفلم - الدار الشامية، ط4، 1430هـ-2009م.
- 5- بدر الدين الزركشي (794هـ)، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت، د ط، 1425هـ-2005م.
- 6- جلال الدين السيوطي (911هـ)، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: عصام فارس الحرستاني ومحمد أبو صعييليك، دار الجليل، بيروت، ط1، 1419هـ-1998م.
- 7- رضوان جمال الأطرش، ونشوان عبده خالد قائد، الجذور التاريخية للتفاسير المقصادي للقرآن الكريم، مجلة الإسلام في آسيا، الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا، العدد الخاص الأول، مارس 2011م.
- 8- عبد الحميد محمد ابن باديس الصنهاجي(1940م)، مجالس التذكير من كلام الحكم الخبير، تحقيق: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1416هـ-1995م.
- 9- عبد الغني دعيكل، التفسير المقصادي للنصوص الشرعية عند الإمام مالك في كتابه الموطأ، مجلة قطر الندى، مركز نجيبويه، المغرب، العدد 21، السنة الحادية عشر، ط1، جمادى الأولى - فيفري 1440هـ-2019م.
- 10- عز الدين بن زغيبة، المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، مطباع دار الصفوة، القاهرة، ط1، 1417هـ-1996م.
- 11- علال الفاسي، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، دار الغرب الإسلامي، ط5، 1993م.
- 12- مجد الدين محمد الفيروزآبادي (817هـ)، القاموس المحيط، تحقيق: مجدي فتحي السيد، المكتبة التوفيقية، القاهرة، د ط، دت.
- 13- محمد إبراهيم شريف، اتجاهات التجديد في تفسير القرآن الكريم، دار السلام، القاهرة ط1، 1429هـ-2008م.
- 14- محمد الطاهر بن عاشور(1973م)، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس، الأردن، ط2، 1421هـ-2001م.

- 15- محمد رشيد رضا القلموني الحسيني (4135هـ)، مجلة المنار، دار المنار، القاهرة، ط2، أنشئت سنة: 1315هـ ج.9.
- 16- محمد رشيد رضا(1935م)، تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (د.ط)، 1990م.
- 17- محمد عبد العظيم الزرقاني(1367هـ)، منهال العرفان في علوم القرآن، تحقيق: هاني الحاج، المكتبة التوفيقية، القاهرة، د ط، دت.
- 18- محمد عبد الطيف عبد العاطي، البعد المقاصدي في الدراسات القرآنية، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قطر، المجلد 33، العدد 2، 2015-2016م.
- 19- محمد متولي الشعراوي (ت1418هـ)، تفسير الشعراوي، مطبع أخبار اليوم، 1997م.
- 20- نور الدين بن مختار الخادمي، الاجتهاد المقاصدي، حجتة، ضوابطه، مجالاته ، كتاب الأمة، دورية صادرة عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، عدد 65، مجلد 18، مجلد الأولى، 1419هـ.
- 21- وصفي عاشور أبو زيد، التفسير المقاصدي لسور القرآن الكريم، في ظلال القرآن أنموذجاً، ورقة بحثية مقدمة إلى جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، بعنوان: فهم القرآن: بين النص والواقع، 4- 5 ديسمبر 2013م.
- 22- وصفي عاشور أبو زيد، نحو تفسير مقاصدي للقرآن الكريم، مفكرون الدولية، دار برهون الدولية، القاهرة، ط1، 1440هـ-2019م.

الهوامش

- ¹- ابن منظور، لسان العرب، اعتنى بها وصححها: أمين محمد عبد الوهاب ومحمد الصادق العبيدي، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط3، دت، ج 10، ص 261. ومجد الدين محمد الفيروزآبادي، القاموس المحيط، تحقيق: مجدي فتحي السيد، المكتبة التوفيقية، القاهرة، د ط، دت، ج 2، ص 123.
- ²- جلال الدين السيوطي، الإنقان في علوم القرآن، تحقيق وتعليق: عصام فارس الحرستاني ومحمد أبو صعييليك، دار الجيل، بيروت، ط1، 1419هـ-1998م، ج 2، ص 514.
- ³- بدر الدين الزركشي، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية بيروت، د ط، 1425هـ-2005م، ج 2، ص 96.
- ⁴- ينظر تعريفه في: الإنقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، ج 2، ص 514.
- ⁵- ينظر: البرهان في علوم القرآن، الزركشي، ج 2، ص 96. والإنقا في علوم القرآن، السيوطي، ج 2، ص 516.
- ⁶- ينظر: الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج 1، ص 27. والإنقا في علوم القرآن، السيوطي، ج 2، ص 516.
- ⁷- محمد عبد العظيم الزرقاني، منهال العرفان في علوم القرآن، تحقيق: هاني الحاج، المكتبة التوفيقية، القاهرة، د ط، دت، ج 2، ص 5.
- ⁸- ينظر: أحمد بن فارس بن زكريا، مقاييس اللغة، تحقيق: شهاب الدين أبو عمرو، دار الفكر، بيروت، ط1، 1432هـ.
- ⁹- ينظر: مقاييس اللغة، ابن فارس، ص 891. والراغب الأصفهاني مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق: صفوان عدنان داودي، دار القلم - الدار الشامية، ط4، 1430هـ-2009م، ص 672.
- ¹⁰- ينظر: لسان العرب، ابن منظور، ج 11، ص 181.
- ¹¹- ينظر: نور الدين بن مختار الخادمي، الاجتهاد المقاصدي، حجتة، ضوابطه، مجالاته، كتاب الأمة، دورية صادرة عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، عدد 65، مجلد الأولى 1419هـ، السنة 18، ج 1، ص 120.
- ¹²- عز الدين بن زغيبة، المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، مطبع دار الصفوة، القاهرة، ط1، 1417هـ-1996م، ص 40-39.
- ¹³- محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس، الأردن، ط2، 1421هـ-2001م، ص 251.

- ¹⁴- مقاصد الشريعة الإسلامية، ابن عاشور، ص 415.
- ¹⁵- علال الفاسي، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، دار الغرب الإسلامي، ط 5، 1993م، ص 7.
- ¹⁶- أحمد الريسوبي، نظرية المقاصد عند الشاطبي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، بيروت، ط 4، 1415هـ - 1995م، ص 19.
- ¹⁷- نور الدين بن مختار الخادمي، الاجتهد المقاصدي، ج 1، ص 48.
- ¹⁸- ينظر: المصدر السابق، ج 1، ص 48-49-50-51.
- ¹⁹- أحمد الريسوبي، نظرية المقاصد عند الشاطبي، ص 19-20.
- ²⁰- المصدر السابق، ص 300.
- ²¹- ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص 231-238.
- ²²- محمد إبراهيم شريف، اتجاهات التجديد في تفسير القرآن الكريم، دار السلام، القاهرة، ط 1، 1429هـ - 2008م، ص 60.
- ²³- المصدر السابق، ص 61.
- ²⁴- نفسه، ص 60.
- ²⁵- نفسه، ص 62-63.
- ²⁶- نفسه، ص 61.
- ²⁷- وصفي عاشور أبو زيد نحو تفسير مقاصدي للقرآن الكريم، مفكرون الدولية، دار برهون الدولية، القاهرة، ط 1، 1440هـ - 2019م، ص 13.
- ²⁸- محمد إبراهيم شريف، اتجاهات التجديد في تفسير القرآن الكريم، ص 148. بتصرف
- ²⁹- ينظر: محمد عبد اللطيف عبد العاطي، البعد المقصادي في الدراسات القرآنية، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قطر، المجلد 33، العدد 2، 2015-2016م، ص 84. ورضوان جمال الأطرش، ونشوان عبده خالد قائد، الجنور التاريخية للتفسير المقصادي للقرآن الكريم، مجلة الإسلام في آسيا، الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا، العدد الخاص الأول، مارس 2011م، ص 211.
- ³⁰- رضوان جمال الأطرش، ونشوان عبده خالد قائد، الجنور التاريخية للتفسير المقصادي للقرآن الكريم، ص 214. بتصرف.
- ³¹- المصدر السابق، ص 197.
- ³²- وصفي عاشور أبو زيد، نحو تفسير مقاصدي للقرآن الكريم، ص 13.
- ³³- وصفي عاشور أبو زيد، التفسير مقاصدي لسور القرآن الكريم، في ظلال القرآن أنمودجا، ورقة بحثية مقدمة إلى جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، بعنوان: فهم القرآن: بين النص والواقع، 4-5 ديسمبر 2013م، ص 8-10.
- ³⁴- المصدر السابق، ص 11.
- ³⁵- نفسه، ص 14.
- ³⁶- ينظر: عبد الغني دعيك، التفسير المقصادي للنصوص الشرعية عند الإمام مالك في كتابه الموطأ، مجلة قطر الندى، مركز نجيبويه، المغرب، العدد 21، السنة الحادية عشر، جمادى الأولى 1440هـ - فبراير 2019م، ط 1، ص 24 وما بعدها.
- ³⁷- محمد رشيد رضا القلموني الحسيني (1354هـ)، مجلة المنار، دار المنار، القاهرة، ط 2، أنشئت سنة 1315هـ، ج 9، ص 697.
- ³⁸- محمد رشيد رضا (1935م)، تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (د.ط)، 1990م، ج 4، ص 134.
- ³⁹- المصدر السابق، ج 3، ص 231.
- ⁴⁰- المصدر نفسه، ج 11، ص 117.

-
- ⁴¹- المصدر نفسه، ج 2، ص 96.
- ⁴²- نفسه، ج 11، ص 32.
- ⁴³- نفسه، ج 11، ص 24.
- ⁴⁴- عبد الحميد محمد ابن باديس الصنهاجي، مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، تحقيق: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، لبنان، ط 1، 1416هـ/1995م، ج 1، ص 19.
- ⁴⁵- المصدر السابق، ج 1، ص 264.
- ⁴⁶- المصدر السابق، ابن باديس، ج 1، ص 74.
- ⁴⁷- المصدر نفسه، ج 1، ص 54.
- ⁴⁸- المصدر نفسه، ج 1، ص 54
- ⁴⁹- نفسه، ج 1، ص 127، 128، 129.
- ⁵⁰- نفسه، ج 1، ص 332.
- ⁵¹- نفسه، ج 1، ص 335.
- ⁵²- نفسه، ج 1، ص 335.
- ⁵³- محمد متولي(ت 1418هـ)، تفسير الشعراوي، الشعراوي، مطبع أخبار اليوم، 1997م، ج 3، ص 1488.
- ⁵⁴- المصدر نفسه، ج 15، ص 9013.
- ⁵⁵- المصدر نفسه، ج 10، ص 5821.
- ⁵⁶- نفسه، ج 10، ص 5821.